

رؤيتنا....

أمانة رائدة لتكون عمان مدينة منظمة ، عصرية، ذكية، آمنة ، جاذبة ، ذات روح ، صديقة وقابلة للحياة ، تعزز بتراتها و أصالتها.

رسالتنا ....

تقديم خدمات بلدية متميزة تركز على البعد البيئي و الصحي و التنظيمي و البنى التحتية مع المحافظة على هوية عمان و الموروث الحضاري و تنمية المجتمع و الأهتمام بالبعد الأنساني و ذلك بالتخطيط و الأستثمار الأمثل للموارد و بناء الشراكات مع المعنيين.

نوع الخدمة	اتلاف مواد بناءً على الطلب
مالك الخدمة	الرقابة الصحية والمهنية / مناطق امانة عمان
الفئة المستفيدة من الخدمة :	قطاع الاعمال
شروط الحصول على الخدمة :	لا يوجد
الوثائق اللازمة لطلب الخدمة :	لا يوجد
الانظمة/القوانين / التعليمات التي تحكم الخدمة المقدمة :	قانون منع المكاره ورسوم جمع النفايات لعام ٢٠١٦ / قانون البلديات لعام ٢٠١٥ / قانون الحرف والصناعات ١٩٥٣ لعام / نظام مراقبة وتنظيم الاسواق العامه لعام ٢٠١٦ / قانون الرقابة على الغذاء لعام ٢٠٠١
اجراءات الحصول على الخدمة	<p>١. تقديم طلب لدى مكتب خدمة الجمهور بالدائرة يبين فيه نوع و كمية المادة المراد إتلافها وتحويله للقسم المالي</p> <p>٢. استيفاء الرسوم من قبل القسم المالي حسب الوزن المطلوب اتلافه</p> <p>٣. يتم ابلاغ صاحب العلاقة بإرسال المواد المراد إتلافها إلى مكب الغباوي يوم الأربعاء من الساعة العاشرة وحتى الساعة الثانية عشر و في حال كانت جهات حكومية مشاركته في فريق الاتلاف يمكن تحديد يوم الاثنين من الساعة الثانية عشر و النصف و حتى الساعة الواحدة و النصف بحضور لجنة الاتلاف للإشراف على توزيع المواد المراد إتلافها والتأكد من نوع و كمية المواد</p> <p>٤. اذا كانت الكمية مطابقة يتم تفريغ المواد المراد إتلافها من السيارات داخل المكب وتجري عملية الإتلاف و طباعة كتاب الاتلاف من قبل مراقب الصحة</p> <p>٥. في حال كانت المادة غير مطابقة من حيث الكمية، يتم الاتلاف دون أن يسلم الكتاب إلا بعد أن يقوم بدفع فرق رسوم الكمية المتلفة.</p> <p>٦. في حال عدم دفع فرق الرسوم لمعاملة الإتلاف تحول المعاملة الى الجهة المعنيه بعد مضي ثلاثة اشهر من تاريخ الإتلاف.</p> <p>٧. في حال كانت المادة غير مطابقة من حيث النوع ترفض المادة من قبل اللجنة ويطلب بإحضار المادة الأصلية .</p> <p>٨. في حال تعذر تنفيذ الاتلاف بموعده يتم تسليم الماده لصاحب العلاقة او الجهة المعنية لاتلافها في موعد لاحق دون ان تتحمل امانه عمان اي مسؤولية.</p>
وسائل تقديم الخدمة	شخصي من خلال مراجعة دائرة الرقابة الصحية والمهنية
الشركاء في تقديم الخدمة	الشريك
	دور الشريك
	موافقة
المواصفات والمقاييس/ وزارة الداخلية	مؤسسة العامة للغذاء والدواء/ مؤسسة المكب الغباوي
تنفيذ الاتلاف	
رسوم الخدمة ( ان وجدت )	تحدد حسب كمية الاتلاف
وقت انجاز الخدمة	اول لجنة اتلاف من تاريخ الطلب
اماكن الحصول على الخدمة	دائرة الرقابة الصحية والمهنية
المراجعة والاستفسار	دائرة الرقابة الصحية والمهنية/ ٤٩١٨٧٩١
ساعات العمل	٨:١٥ - ٣:١٥ من يوم السبت - يوم الاربعاء ٨:١٥ - ٢:١٥ يوم الخميس